رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

565 - حكم شراء المرأة للذهب من أموال الزكاة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

آآ هل يجوز استعمال شيء من اموال الزكاة في شراء ذهب وغيره ام لا؟ اذا كانت المرأة فقيرة وراضية من الزكاة شيئا من المال وحبة تشتري منها سلعة تلبسها من الذهب والفضة فلا حرج في ذلك - 00:00:00

لان هذا من الامور العادية مثل ما تلبس الملابس الجميلة في المناسبات وان كانت من اهل الزكاة فلا حرج عليها ان تشتري من مال الزكاة الذي دفع عليه حاجتها من الملابس آآ الذهبية وغيرها نعم - 00:00:20